



بسم الله الرحمن الرحيم

القط حيوان متواضع ألوف، خلقه الله - تعالى - لمنافع كثيرة، وقد تعددت أسمائه، ومن الطريف في هذا المجال ما يُحكى أن أعرابياً صاد هراً فلم يعرفه، فتلقيه رجل فقال: ما هذا السِّنُّور؟ و لَقِيَ آخر، فقال: ما هذا الهر؟ ثم لَقِيَ آخر؛ فقال: ما هذا القط؟ ثم لَقِيَ آخر؛ فقال: ما هذا الضيَّون؟ ثم لَقِيَ آخر؛ فقال: ما هذا الخيدع؟ ثم لَقِيَ آخر؛ فقال: ما هذا الخيطل؟ فقال الأعرابي: أحمله وأبيعه لعل الله تعالى يجعل لي فيه مَالاً كَثِيراً !! فلما أتى إلى السوق قيل له: بكم هذا؟ فقال: بمائة. فقيل له: إنه يساوي نصف درهم. فرمى به، وقال: ما أكثر أسمائه، وأقلَّ ثمنه!

وقد ورد النهي عن تعذيب القط في حديث مشهور أخرجه الشيخان البخاري ومسلم ونَصَّهُ : أن رسول الله صَلَّى الله عليه وسلم قال: «عَذِبَتْ امرأة في هَرَّةٍ سجنَتها حتى ماتت فدخلت فيها النار، لا هي أطعمتها وسقَّتها إذ حبستها، ولا هي تركتها تأكل من خشاش الأرض» والمقصود بخشاش الأرض : أي حشرات الأرض وهوامها كالفأرة ونحوها.

وقد جاء ذكر كيفية تعذيب هذه المرأة في حديث رواه الإمام البخاري في أكثر من موضع من صحيحه ، ونَصَّهُ أن النبي صَلَّى الله عليه وسلم قال: «دَنَتْ مِنِّي النار - أي اقتربت - ، فإذا امرأة تخذشها هرة قلت: ما شأن هذه قالوا: حبستها حتى ماتت جوعاً، لا أطعمتها ولا أرسلتها تأكل من خشاش الأرض»

وهذا الحكم لا يَخُصُّ القطة وحدها بل هو عام في سائر الحيوانات، كما أن العقاب المذكور لا يَخُصُّ هذه المرأة وحدها ، بل

مَنْ عَمِلَ عَمَلَهَا اسْتَحَقَّ مِثْلَ عِقَابِهَا، وإنما أخبر بذلك رسول الله لتحذر أمته مثل هذا العمل.

وهذا يؤكد - بما لا يدع مجالاً للشك - أنَّ الإساءة إلى الحيوان وتعذيبه وعدم الرفق به يعتبر جريمة في نظر الشريعة الإسلامية، وقد جاءت تعليقات الأئمة الفضلاء تؤكد هذا المعنى، فالإمام الصنعاني يقول: "والحديث دليل على تحريم قتل الهرة لأنه لا عذاب إلا على فعل محرّم"

ويرى ابن حجر الهيتمي أنَّ من أعظم الإساءة إلى الدابة أن يضربها صاحبها ضرباً موجعاً بغير حق أو يحبسها أو لا يقوم بكفايتها أو يحملها فوق الطاقة.

أمَّا الإمام النووي فيعلق قائلاً: "إن المرأة كانت مسلمة وإنها دخلت النار بسببها، وهذه المعصية ليست صغيرة بل صارت بإصرارها كبيرة". وقد ورد في السنة ما يدل على أنَّ البهائم تقتص من ابن آدم يوم القيامة نظير ما ظلمها أو جوعها.

والسؤال الذي يطرح نفسه: إذا كان هذا هو عقاب الله لمن عذَّب حيواناً، فكيف بمن عذَّب من كرمه الله وخلقه بيده ونفخ فيه من روحه؟! بل كيف بمن عذَّب مسلماً لا شيء إلا لأجل هوى المُعَذِّب وإرضاءً لخياله المريض؛ والله عز وجل يقول: **{وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدْ احْتَمَلُوا بِهْتَاناً وَإِثْماً مَبِيناً}** [سورة الأحزاب 58]، فمن آذى مؤمناً حياً أو ميتاً بغير ذنب يوجب ذلك فقد دخل في هذا الوعيد، يعلق شيخ الإسلام ابن تيمية على هذه الآية بقوله: لا نعلم خلافاً في أنَّ الذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات لا تسقط عقوبتهم بالتوبة.

أمَّا ابن القيم (المتوفى سنة 751هـ) فيقول مُتَعَجِّباً: وإذا كانت امرأة قد دخلت النار في هرة حبستها حتى ماتت جوعاً وعطشاً، فرأها النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - في النار والهرّة تخذشها في وجهها وصدرها، فكيف عقوبة من حبس مؤمناً حتى مات بغير جرم؟

أقول: رحمك الله يابن القيم، تتعجب ممن حبس مؤمناً!! فما عساك تقول لو عشت في زماننا هذا ورأيت هؤلاء الذين يجوعون عباد الله ويمنعونهم من قضاء حوائجهم حتى الموت؟ ورأيت من يحبسون شيوخاً رُكَّعاً وأطفالاً رُضَّعاً، ورأيت عمليات القتل للأطفال والنساء والشيوخ والعجائز، ورأيت أهل الكفر ينقلون المشتبه بهم من بلادهم إلى بلاد المسلمين ليطم تعذيبهم بشكل أكبر وبفنٍ وإتقان؟! حقاً إنَّ هذا بالفعل فصل حزين في تاريخ أمتنا.

اللَّهُمَّ إِنِّي أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ هَؤُلَاءِ، اللَّهُمَّ لا تحشرنا معهم، اللَّهُمَّ خذْهُمْ عَلَى غِرَّةٍ، وأنزل عليهم بأسك وهم في سكرة، وقرب مسافة العذاب بينهم وبين من أهلك من الأمم، مصداقاً لقولك: **{وَمَا هِيَ مِنَ الظَّالِمِينَ بِبَعِيدٍ}** [سورة هود: 83].

صيد الفوائد

المصادر: